

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السنة الدراسية: 2015 / 2016.

ثانوية: كيال عراس وزرقون سليمان.

دورة ماي 2016.

المستوى: الثالثة ثانوي . جميع الشعب .

الإجابة النموذجية للبيكالوريا التجريبية في مادة العلوم الإسلامية

الجزء الأول: 14 ن

1) نوع الصحة المشار إليها في الآية هي: الصحة الجسمية. 0.5 ن.

تعريف الصحة الجسمية: هي الحالة التي يكون فيها جسم الانسان خاليا من الأمراض واعلل والأوبة سليم البدن متوازن السلوك والتصرف. 1.5 ن.

2) مظاهر العناية بما من خلال الآية:

أ - الوقاية من الامراض : ب تحريم شرب الخمر..... 0.5 ن.

- و تشريع الغسل وجعله شرطا لصحة لصلاة. 0.5 ن.

ب - الإعفاء والتخفيف من بعض الفرائض: ب تشريع التيمم بديلا للوضوء لفاقد الماء..... 0.5 ن.

3) العبادة: لغة: الخضوع و الانقياد..... 0.5 ن.

إصطلاحا:إسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الافعال والاقوال الظاهرة والباطنة..... 01 ن.

✓ أثر العبادة في مكافحة الجريمة والانحراف: 03 نقطة

✓ العبادة امتثال لأوامر ونواهيه ،والغرض منها ضبط سلوك الفرد ، واجتناب الانحراف والجريمة صورة من صور العبادة مادامت استجابة لله عزوجل،لأن كثيرا من العبادات شرعت لاجتناب المنكرات والانحرافات والفواحش ففي الصلاة قال تعالى: *إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر* ،وفي الصوم قال صلى الله عليه وسلم: " ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء *، وفي غض البصر والتزام اللباس الشرعي و صون الأعراض قال تعالى: *قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم* .

4) تعريف حقوق الانسان: لغة: الحق خلاف الباطل وهو الثابت الذي لا يمكن انكاره..... 0.5 ن.

إصطلاحا: مجموعة القواعد والنصوص التشريعية التي تنظم على سبيل الالتزام علائق الناس من حيث الأشخاص والاموال..... 1.5 ن.

- وهي المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس أن يعيشوا من دونها بكرامة البشر. مثال: حق الحياة،الحق في الأمن..... 01 ن.

5) الفوائد والأحكام : 03 ن.

✓ تحريم شرب الخمر .

✓ تشريع الغسل وجعله شرطا للصلاة.

✓ بيان كيفية التيمم.

✓ تشريع التيمم وجعله بديلا للوضوء لفاقد الماء.

الجزء الثاني: 06 ن

1) تعريف النصرانية: لغة: نسبة لقرية ناصرة، سموهم نصارى لأنهم نصررو المسيح عليه السلام، نسبة لقوله تعالى: *من انصاري إلى الله* 1.5 ن.

إصطلاحا: هي الرسالة التي بعث بها سيدنا عيسى عليه السلام إلى بني إسرائيل تكميلا لرسالة موسى عليه السلام..... 01 ن.

2) أهم عقائدهم: عقيدة التثليث، عقيدة الخطيئة والفداء، عقيدة محاسبة المسيح للناس،عقيدة عفران الذنوب التي ينكرها البروتستانت..... 02 ن.

أهم فرقهم: - الكاثوليك، الأرثوذكس،البروتستانت..... 1.5 ن.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الموضوع الثاني: الجزء الأول: 14 ن.

1) شرح المفردات: عطية: هبة أو هدية.....0.5 ن. تشهد: تأخذ موافقة الرسول صلى الله عليه وسلم.....0.5 ن.

2) - أ - استخراج القيمة: - قيمة سياسة، نوعها العدل .

ب - أثر العدل في تماسك الاسرة والمجتمع:02 ن.

- | | |
|---|--|
| ✓ انتشار المحبة بين افراد الأسرة والمجتمع. | ✓ يسود التكافل والتعاون بنوعيه: أسري وإجتماعي. |
| ✓ القضاء على الإحرام بشقي أنواعه. | ✓ حصول العدل يعطي الحقوق لمستحقيها. |
| ✓ يسود الأمن والشفقة بين أفراد الاسرة والمجتمع. | ✓ نيل رضا الله بتطبيق العدالة . |
| ✓ تقوية صلة الرحم بين أفراد الأسرة والمجتمع. | |

3) تعريف الحد: لغة: القطع والمنع..... 0.5 ن. إصطلاحاً: عقوبة مقدرة شرعاً تجب حقاً لله.....0.5 ن.

ب- خصائص الحد:1.5 ن.

- | | |
|----------------------------------|--|
| ✓ يجب تطبيقها لأنها حق لله. | ✓ لا يجوز اسقاطها أو العفو عنها إذا رفعت للقاضي. |
| ✓ لا يجوز الزيادة والنقصان فيها. | ✓ يجوز العفو فيها اذا لم ترفع للقاضي. |
| ✓ تدرأ بالشبهات. | |

4) القرابة: هي: النسب. - أ - تعريفه: لغة: الإلحاق والقرابة.....0.5 ن.

إصطلاحاً: إلحاق الولد بوالده من نكاح صحيح.....0.5 ن.

ب- حقوق مجهول النسب:2.5 ن.

- | | |
|---|---|
| ✓ الحق في الاسم والهوية. | ✓ الحق في حسن المعاملة قال تعالى: * إن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين*. |
| ✓ لحق في التسجيل في السجلات المدنية باسم ولقب مستعارين. | ✓ يستحب الوصية لمجهول النسب ببعض المال لعدم امكانية ذلك في الميراث. |
| ✓ حق الرعاية والتعويض عن الختان المفقود. | |

5) الفوائد والأحكام:04 ن.

- | | |
|--------------------------------|--|
| ✓ جواز الحية بشرط العدل بينهم. | ✓ سعيان الحكم الشرعي قبل الاقدام على التصرف . |
| ✓ مشروعية الاشهاد على الهدايا. | ✓ وجوب الرجوع إلى الحق إذا تبين الخطأ في التصرف. |

الجزء الثاني: 06 ن.

1) تعريف بيع الصرف: لغة: الزيادة.... 0.5 ن. إصطلاحاً: هو بيع الذهب بالذهب أو الفضة بالفضة أو كلاهما بالآخر و قيس عليهما الاوراق النقدية.....0.5 ن.

2) حكمه ودليله:03 ن.

اتفق الفقهاء على جواز بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة، إذا كان مثلاً بمثل يدا بيد، لقوله صلى الله عليه وسلم (لا تبعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء ولا تبعوا الفضة بالفضة إلا سواء بسواء ويبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم) رواه البخاري، وقوله أيضاً: (الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يدا بيد فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد) رواه مسلم.

3) شروطه:02 ن.

- | |
|--|
| ✓ التفاضل قبل الافتراق بالأبدان بين المتعاقدين. منعا من الوقوع في ربا النسبية لقوله صلى الله عليه وسلم: * لا تبعوا منها غائباً بناجر * رواه الإمام مالك. |
| ✓ التماثل عند اتحاد الجنس. كالفضة بالفضة والذهب بالذهب، فلا يجوز إلا مثلاً بمثل وزناً بوزن. |